210495 ـ حكم مشاهدة عروض السحرة

السؤال

ما حكم مشاهدة السحرة في التلفاز أو في السيرك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

يحرم على المسلم مشاهدة أعمال السحرة التي تُعرَض أمام الناس ، سواء كان على شاشات التلفاز أم في عروض " السيرك " أم في غير ذلك ، وذلك لأسباب عدة :

1- حرمت الشريعة إتيان الكهان مع قصد كهانتهم وسحرهم ، فعن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : (قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ وَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْإِسْلَامِ ، وَإِنَّ مِنَّا رِجَالًا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ ؟ قَالَ : فَلَا تَأْتِهِمْ) رواه مسلم برقم(537) .

ويقاس عليه كذلك الساحر في عمله السحر وعرضه على الناس ، ولا شك أن مشاهدة السحرة أو الكهنة هو من إتيانهم والقصد إليهم .

2- وفي مشاهدة عروض السحرة فتنة وإعجاب بهم ، فيصبح الساحر في أعين الناس إنسانا صالحا طيبا مسليا يدخل على قلوبهم اللهو والمرح ، مع أن الله عز وجل وصف السحرة بالمفسدين فقال سبحانه : (قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُمْ بِهِ السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَيُبْطِلُهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ) يونس/81. فهذه المفسدة كافية في تحريم مشاهدة عروض السحرة .

يقول الإمام النووي رحمه الله :

" قال العلماء : إنما نهي عن إتيان الكهان لأنهم يتكلمون في مغيبات قد يصادف بعضها الإصابة فيخاف الفتنة على الإنسان بسبب ذلك ؛ لأنهم يلبسون على الناس كثيرا من أمر الشرائع ، وقد تظاهرت الأحاديث الصحيحة بالنهي عن إتيان الكهان ، وتصديقهم فيما يقولون ، وتحريم ما يُعطَوْن من الحلوان ، وهو حرام بإجماع المسلمين ، وقد نقل الإجماع في تحريمه جماعة ، منهم : أبو محمد البغوي رحمهم الله تعالى .

قال البغوي : اتفق أهل العلم على تحريم حلوان الكاهن ، وهو ما أخذه المتكهن على كهانته ، لأن فعل الكهانة باطل لا يجوز أخذ الأجرة عليه .

وقال الماوردي رحمه الله تعالى في " الأحكام السلطانية " : ويمنع المحتسب الناس من التكسب بالكهانة واللهو ، ويؤدب عليه الآخذ والمعطي " انتهى من" شرح مسلم " (5/22) .

3- وفي مشاهدة أعمال السحرة استهانة بالمنكر وجرأة عليه ، فإذا اعتاد المسلم هذه المناظر زالت من قلبه نكارته ، وبدأت نفسه تألف تلك الأعمال ، وهي في حقيقتها أعمال كفر وردة عن الإسلام ، ومن أعظم المفاسد أن يستسيغ القلب المعصية ، فلا يعرف المعروف ولا ينكر المنكر.

4- ثم إنه عادة ما تصحب عروض السحرة الكثير من المشاهد الأخرى المحرمة كصور النساء العاريات ، وهذا سبب موجب للتحريم أيضا .

5- وأخيرا : ففي مشاهدة عروض السحرة إعانة لهم على كفرهم وباطلهم ، إما بالنشر والدعاية لهم وللقنوات التي تعرض برامجهم ، أو حتى بدفع الأموال كما هو الحال في حضور عروض " السيرك ".

سئل فضيلة الشيخ صالح الفوزان حفظه الله السؤال الآتي :

" إن بعض القنوات الفضائية يعرضون لقاءات مع السحرة والكهان والمشعوذين ، وبعض المسلمين ـ هداهم الله ـ يشاهدون هذه الفقرات من باب التسلية ومعرفة أساليبهم وطرقهم ، ما حكم هؤلاء المشاهدين ؟ هل يصدق عليهم الذهاب إلى الكهان وأنه لا تُقبل لهم صلاة أربعين يوما ؟

فأجاب :

ما زال العلماء يحذرون من هذه القنوات ، ويكررون التحريم ، فيجب على المسلم أن يتجنبها ولا يتساهل في شأنها ، ولا يدخلها في بيته أو في محله ، يجب على المسلمين أن يحذروا منها غاية الحذر .

ولا شك أنه إذا فتحها ونظر إليها أنه يأثم بذلك ؛ لأنه لم يهجرها ولم يبتعد عنها ، فيخشى عليه أن يناله هذا الوعيد ، أنه لا يستجاب له صلاة أربعين يوما ؛ لأنه في حكم من ذهب إلى الكهان ، إذا فتح القناة عليهم قاصدا الاطلاع على ما يعرضون : فإنه في حكم من ذهب إليهم ، لا فرق .

لكن قد يكون في بعض الأحوال : إذا فتح أهل العلم وأهل الغيرة وأهل الحسبة لأجل أن يرصدوا ما فيها من شر حتى يحذروا منها ، وحتى تمنع إذا كان يمكن منعها ، لهذا الغرض لا بأس .

أما إنسان يقضي وقته فيها ، أو يقول أطَّلِعُ عليها ـ وهو ليس له شأن في الإجراء الذي يقي منها ـ : فهذا لا يجوز له " انتهى.

نقلا من موقعه حفظه الله على هذا الرابط : http://www.alfawzan.af.org.sa/node/4800

وسئل حفظه الله السؤال الآتي أيضا :

ما حكم مشاهدة السحر التمثيلي سواء كان على الطبيعة أو في التلفاز ؟

فأجاب :

لا يجوز مشاهدة السحر سواء كان حقيقيا أو تمثيليا تخيليا ، لا يجوز ؛ لأنه باطل ، ولا يجوز للإنسان مشاهدة الباطل ، لأنه إذا شاهده فقد أقره ، إلا إذا كان يشاهده من أجل القيام بإنكاره والعمل على إزالته فلا بأس بذلك ، أما أن يشاهده ساكتا و متكلما بذلك هذا حرام ، لأنه لهو بالباطل " انتهى. نقلا عن موقع الشيخ حفظه الله على هذا الرابط

http://www.alfawzan.af.org.sa/node/4827:

وانظر جواب السؤال رقم : (98153) ورقم : (192671) .

والله أعلم .